

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢١

صادر بتاريخ ٢٠٢١/٩/٤

### وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛  
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون التجارة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية  
التجارة الداخلية ؛  
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية  
جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس إدارة  
جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛  
وعلى قرارات وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١٩ ، رقم ١٣  
لسنة ٢٠٢١ ، رقم ٩١ لسنة ٢٠٢١ بشأن تعديل مكاتب السجل التجارى بالقاهرة  
وشمال القاهرة وبورسعيد إلى مكاتب مميزة ؛  
وعلى مذكرة رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية المعروضة علينا بشأن مكاتب  
السجل التجارى المميزة ؛  
ولصالح العمل ومقتضياته ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

- ١ - تعديل مسمى مكتب سجل تجارى الجيزة ليصبح (مكتب سجل تجارى الجيزة المميز) .
- ٢ - تعديل مسمى مكتب سجل تجارى السادس من أكتوبر ليصبح (مكتب سجل  
تجارى السادس من أكتوبر المميز) .
- ٣ - تعديل مسمى مكتب سجل تجارى الزقازيق ليصبح (مكتب سجل تجارى  
الزقازيق المميز) .

### ( المادة الثانية )

تحصيل مبلغ وقدره ( ١١٠ جنيهات ) نظير خدمة مميزة تضاف على كل خدمة من خدمات السجل التجارى المقدمة للعملاء فى جميع مكاتب السجل التجارى المميزة على مستوى الجمهورية .

### ( المادة الثالثة )

على الجهات والإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ ٢٠٢١/١٠/٥

### ( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د / على المصيلحى

